قانون رقم ١ لسنة ١٩٧٩

باستمرار العمل بالقانون رقم ٢٩ لسنة ١٩٧٢

بتفويض رئيس الجمهورية فى إصدار قرارات لها قوة القانون

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتى نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

يستمر العمل بالتفويض المنصوص عليه فى المادة (١) من القانون رقم ٢٩ لسنة ١٩٧٢ بتفويض رئيس الجمهورية فى إصدار قرارات لها قوة القانون اعتبارا من تاريخ إنتهاء السنة المالية ١٩٧٨ إلى انتهاء السنة المالية ١٩٧٩ أو حتى إزالة آثار العدوان أيهما أقرب .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القانون فى الجريدة الرسمية .

يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها ؛

صدر برياسة الجمهورية فى ٧ صفر سنة ١٣٩٩ (٦ يناير سنة ١٩٧٩)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٤٠ لسنة ١٩٧٨

بشأن الموافقة على الكتاب المتبادل بين حكومتى جمهورية مصر العربية ومملكة النرويج الموقع بتاريخ ٢٧ /٤/ ١٩٧٧ الخاص بالتسهيلات النرويجية والكتاب المتبادل المعدل له الموقع فى القاهرة بتاريخ ١١ / ٦ / ١٩٧٨

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور ؛

وعلى موافقة مجلس الشعب ؛

قـــرر :

(مادة وحيدة)

ووفق على الكتاب المتبادل بين حكومتى جمهورية مصر العربية ومملكة النرويج فى ٢٧/٤/١٩٧٧ الخاص بالتسهيلات النرويجية والكتاب المتبادل المعدل له الموقع فى القاهرة بتاريخ ١١ / ٦ / ١٩٧٨ وذلك مع التحفظ بشرط التصديق عليه

صدر برياسة الجمهورية فى ٢٠ شعبان سنة ١٣٩٨ (٢٥ يوليو سنة ١٩٧٨)

أنور السادات

القاهرة فى ٢٧ أبريل ١٩٧٧

صاحب السعادة

أتشرف بأن أشير إلى الاتفاقية بتاريخ اليوم بين هيئة تمويل نرويجية تدعى اكسبورت فينانس وحكومة جمهورية مصر العربية فيما يتعلق بتسهيلات ائتمانية نرويجية إجمالى قيمتها ٦٤٠,٠٠٠,٠٠٠ كرون نرويجى (ستمائة وأربعون مليون كرون نرويجى) .

هذه التسهيلات تتيحها هيئة اكسبورت فينانس بالاتفاق مع الحكومة النرويجية للبنك الأهلى المصرى بضمان حكومة جمهورية مصر العربية بمعدل فائدة خمسة وأربعة من عشرة فى المائة سنويا بالإضافة إلى عمولة ضمان ربع فى المائة سنويا ورسوم ثابتة قدرها واحد وواحد من عشرة فى المائة تدفع عند كل سحب . وستكون فترة السداد للتسهيلات ١٥ سنة منها فترة سماح ثلاث سنوات .

أتشرف بأن أؤكد أن النصوص التالية سوف تحكم استخدام التسهيلات النرويجية للبناء فى الترسانات النرويجية :

١ ـــ المشروعات التالية سوف تكون صالحة للتمويل :

(ا) بناء السفن المطلوبة لشركة الملاحة المصرية (حمولة ٤٠٠٠ ـــ ١٢٠٠٠ طن) وتجدر الإشارة هنا إلى البيان الموقع فى ١٢ ديسمبر سنة ١٩٧٦ من صاحب السعادة مسيو ب.م. البرج نائب وزير التجارة والملاحة بالنرويج. والسيد يحيى رمضان نائب وزير النقل البحرى بجمهورية مصر العربية .